

التعليق على باب الأذان من البخاري للشيخ ابن عثيمين 33

محمد بن صالح العثيمين

نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام ابو عبدالله البخاري رحمه الله تعالى باب من قام الى جنب الامام لعة - [00:00:17](#)

حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا ابن قال حدثنا ابن نمير قال اخبرنا هشام ابن عوف عن ابيه عن عائشة فقالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يصلي بالناس في مرضه فكان يصلي بهم. قال عروة فوجد رسول الله - [00:00:37](#)

الله عليه وسلم في نفسه خفة فخرج. فاذا ابو بكر يؤم الناس فلما رآه ابو بكر استأخر فاشار اليه ان كما انت فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حذاء ابي بكر الى جنبه فكان ابو - [00:00:57](#)

ابو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. والناس يصلون بصلاة ابي بكر بسم الله الرحمن الرحيم. يقول البخاري رحمه الله باب من قام الى جنب الامام لعة - [00:01:17](#)

سبب شرعي وذلك لان الامام المشروع في حقه ان يكون امام المصلين لانه امام ولا يصلي بينهم لان ذلك خلاف السنة لكن اذا كان هناك علة بان لا يوجد مكان الا الى جنب الامام - [00:01:33](#)

فهنا لا بأس لان هذا عذر ولكن اين يقف؟ يقف على يمين الامام وقد ذكر المؤلف رحمه الله او ساق المؤلف حديث ابي بكر وقد تقدم لنا لكن فيه اه العمل - [00:01:57](#)

بالاشارة لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اشار الى ابي بكر اي كما انت فعمل باشارته ولكن ولكن لابد ان يكون ان تكون الاشارة معلومة فاما اذا لم تكن معلومة فانه لا لا يعمل بها - [00:02:24](#)

فلو سئل الرجل اوقفت بيتك فاوماً برأسه اي نعم عمل بالاشارة او ما برأسه اي ان لا لم يكن وقفا لو سئل اطلقت امرأتك فاما برأسه اي نعم طلقت - [00:02:50](#)

وهلم جرة وفي هذا الحديث ايضا من الفوائد انه اذا كان امام ومأموم فان الامام لا يتقدم على المأموم فليكونان على حد سواء لقوله فجلس رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم حذاء ابي بكر الى جنبه - [00:03:12](#)

خلاف لما ذكره بعض الفقهاء رحمهم الله تفقها لكنه ليس بصواب انه ينبغي للامام ان يتقدم قليلا حتى يعرف انه امام فيقال هذا خلاف السنة لان الامام مع المأموم الواحد يعتبران صفا. في الصف - [00:03:39](#)

ايش؟ التسمية وان لا يتقدم احد على الاخر واما قول هذا القائل انه من اجل ان يتميز الامام عن المأموم فيقال انه يتميز الامام عن المأموم بكون الامام على يسار ايش؟ المأموم. والمأموم على يمينه - [00:04:03](#)

ثم يتميز ايضا اذا رآهم الانسان ورأى ان ان الامام يكبر اولاً ثم يتبعه الثاني عرفة فالصواب انه اذا كان امام مأموم فانهما يقفان على حد سواء وفيه ايضا جواز التبليغ اي تبليغ بعض المصلين - [00:04:27](#)

اه لبقية المأمومين بمعنى ان الامام اذا كبر يكبر هذا لاجل ان يعرف الناس تكبير الامام اذا كانوا لا يسمعونه اما اذا لم يكن حاجة فقال العلماء ان هذا مكروه - [00:04:52](#)

لانه لا داعي له والاصل ان يكون ان تكون صلاة المأموم سرا نعم نعم اذا وقف على اسلام الامام فانه يأخذه من وراء ويجعلها اليمين ها بان جهلا ابو جهلا؟ ايه - [00:05:13](#)

تصح صلاته اما اذا كان عالما فقد اختلف العلماء رحمهم الله هل تبطل صلاة المأموم او لا؟ والصحيح انها لا تبطل لان لانه لم يرد عن

النبي عليه الصلاة والسلام انه نهى عن الوقوف عن يسار الامام - [00:05:44](#)

ليس فيه الا مجرد الفعل وما لم يكن فيه الا مجرد الفعل فانه لا يكون واجبا وهذا الذي اختاره شيخنا عبدالرحمن السعدي رحمه الله نعم. كثير من الدول اللي في الجامعة الكبيرة يوجد مبلغون وهذا يعني يعني عن التبليغ لان فيهم كثرة صوت. هل ان عندهم -

[00:06:02](#)

اي نعم ما دام في مكبر صوت هم يدعون انه ربما اه يختلها المكبر فنقول اذا اختلف الحكم يدور مع علته كلا نعم؟ ايه هو في كراهة

بلا استثناء؟ بلا استثناء. يعني ما له داعي - [00:06:24](#)

احسن الله اليك قوله انت ماذا قال؟ انت ما انت. نعم. ما هنا ان هذه تفسيرية لانها وقعت بعد ما فيه معنى القول وكل ما فيه معنى

القول دون حروفه اذا اتت بعده ان فهي تفسيرية مثل اوحينا اليه ان اصنع الكوك - [00:06:49](#)

اشار فيها من القول فتكون انت تفسيرية واما قوله كما انت فيحتمل ان تكون كالذي انت عليه فتقول ما موصولة ويحتمل ان تكون

كانت اي كحالك فتكون ماء مصدرية. نعم - [00:07:19](#)

ثلاثة باب من دخل ليؤم الناس فجاء الامام الاول فتأخر الاول او لم يتأخر. جازت صلاته فيه عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبد الله بن يوسف يشير الى ما سبق قصة ابي بكر رضي الله عنه - [00:07:39](#)

فان الذي رواه عائشة نعم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي حازم ابن دينار عن سهل ابن سعد الساعدي ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم ذهب الى بني عمر ابن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء المؤذن الى ابي بكر فقال اتصلين - [00:08:01](#)

الناس فاقيم؟ قال نعم. فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف

فصفق الناس وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته فلما اكثر الناس التصفيق - [00:08:25](#)

التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امكث مكانك فرفعه ابو بكر رضي الله عنه

يديه فحمد الله على ما امره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك. ثم استأخر ابو - [00:08:45](#)

ابو بكر حتى استوى في الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى. فلما انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك

فقال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:05](#)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي رأيتم اكثرتم التصفيق؟ من رابه شيء في صلاته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه وانما

التصفيق للنساء هذا الترجمة يقول من دخل ليؤم الناس فجاء الامام الاول - [00:09:25](#)

فتأخر الاول يعني الذي دخل ليؤم الناس او لم يتأخر جاز صلاته نعم كيف التأخر الاول ده في نسخة يقول عشرة عندي رقم عشرة

الآخر نسختان فسورة المسألة ان الامام الراتب - [00:09:49](#)

غائب لم يحضر فتقدم نائبه يصلي بالناس ثم حضر الامام الراتب فهل يبقى النائب على ما كان عليه؟ ويتم الصلاة او يتأخر. نقول ان

بقي واتم الصلاة فلا بأس وان تأخر واتم الثاني نعم فلا بأس - [00:10:19](#)

لكن ان كانت ان كان الراتب الامام الراتب جاء في الركعة الاولى فلا اشكال في الموضوع لا اشكال في الامر السبب انه سوف يسلم اذا

اتم الناس اربعا انما الاشكال اذا جاء في الرفعة الثانية فما بعدها - [00:10:43](#)

فمن المعلوم انه سيبقى عليه اذا اتم الناس سيبقى عليه ما فاته من الصلاة فاذا قدرنا انه اتى في الركعة الثانية واتم به اذا تم صلاته

ينبغي عليه ركعة فماذا يصنع؟ وماذا يصنع - [00:11:09](#)

هل نقول اجلس وسلم بهم ثم اقض ما فاتك او نقول قم الى ما فاتك وهم يخبرون بين ان ينتظروك او يسلموا الجواب الثاني الثاني

لانه لا يمكن ان يجلس ويسلم قبل ان يصلي قبل ان يتم صلاته - [00:11:27](#)

وعلى هذا فنقول للمأمومين ان شئتم انتظروا حتى ينهي صلاته ويسلم بكم وان شئتم فانفردوا لانكم معذورون ثم ذكر حديث اه

خروج النبي صلى الله عليه وسلم الى بني عوف ليصلح بينهم الى بني عمر ابن عوف ليصبح بينهم. ففيه فوائد منها - [00:11:49](#)

النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم للحق والاصلاح بين الخلق لانه بنفسه خرج لم يكن كالمملوك يدعو المتخاصمين الى مكان

الجلوس بل هو بنفسه يذهب ليصلح بين الناس - [00:12:15](#)

وفيه فضيلة الاصلاح بين الناس لان النبي صلى الله عليه وسلم اه ذهب الى هؤلاء القوم وتكلف العناء من اجل الاصلاح ولا شك ان

اصلاح ذات البين من افضل الاعمال المقربة الى الله عز وجل - [00:12:35](#)

ومنها انه يجوز اذا تأخر الامام الراتب عن وقت الصلاة ان يقوم غيره مقامه لهذا الحديث وفي اسباق الحديث ان النبي صلى الله

عليه وسلم قال للمؤذن اذا حانت الصلاة فامر ابا بكر ان يصلي - [00:12:55](#)

ولهذا استأذن من ابي بكر ومن فوائده ايضا ان المرجع في الاقامة الى من؟ الى الامام المرجع الى الايمان هو املك بالاقامة

والمؤذن املك بالاذان ومن فوائد هذا الحديث ايضا - [00:13:23](#)

اه حسن ادب المؤذن وانه ينبغي ان يستأذن من الامام هل يقيم ام لا؟ حتى لو جاء وقت الصلاة فلا يقيم حتى يستأذن من الامام

بعض المؤذنين كما نسمع اذا جاء وقت الاقامة - [00:13:49](#)

اقام سواء استأذن الامام ام لا؟ الامام جالس مثلا يكمل اية يقرأها او يكمل حديث يطالع فيه او ما اشبه ذلك فاذا بالمؤذن يرفع صوته

في الاقامة وهذا غلط هذا سوء ادب - [00:14:11](#)

الا اذا كان الامام قد قال له اذا جاء وقت الاقامة فاقم فحينئذ لا حرج عليه. اما اذا لم يقل فلا يقيم الصلاة حتى يستأذن منه وكذلك

ايضا من فوائده - [00:14:31](#)

انه يجوز للامام الراتب ان يتخلص حتى يتقدم في الصفوف الاولى ولا يعد هذا من تخطي الرقاب المؤذي لان الامام الراتب له حق ان

يتقدم ولهذا استثنى العلماء رحمهم الله هذه المسألة وقالوا انه لا يتخطى رقاب الناس الا ان يكون اماما - [00:14:52](#)

او الى فرجة لا يصل اليها الا بالتخطي - [00:15:18](#)